ببيس فعل ذم ما موصوفة اي شي كاين لاحدكم ان يقول هو المخصوص بالذم
نسيت آية كيت وكيت بفتح التا الثانية وكسرها اي كذا وكذا وجه الذم دلالة
هذا القول على التفريط بعدم ملازمة تلاوة القران وفي رسمه نسب الفعل الى
نفسه وهو فعل الله وهو خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم اذ كان من ضروب
النسخ نسيان الشي الذي نزل ويدل عليه قوله بل هو نسي فهو اعلى نسبة ذلك
اليهم وانما الله تعالى انساهم لما هو فيه من الحكمة ذكره الخطابي في كتبه قال الطيبي
قوله بل نسي اضراب عن القول بنسبة القول الى النفس المسبب عن عدم
المتعاهد الى القول بالانسا الذي هو من فعل الله سبحانه وتعالى من غير تقصير
منه اي لا تقولوا ذلك القول بل قولوا انسيت في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم كما يشهد له ما روي عن عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا يقول بالليل فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا
آية كنت نسيتها قال ابو عبيدة اما الحريص على حفظ القران الساعي
على تلاوته لكن النسيان يغلبه فلا يدخل في هذا وقيل معنى نسيه عاقب
بالنسيان على ذنب او سوء تعهد للقران من قوله تعالى اتتك اياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى حم ك د عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم
البادي اخاه المسلم بالسلام اذا لقيه بري من الصرم بفتح الصاد المهملة
وسكون الرا الهجر القطع فان اتلاقي الرجلان ثم تلاقيا فخرج احدهما على
ابتدائه بالسلام دون الاخر فقد خلص من اثم الهجران دونه حل من حديث
محمد بن يحيى بن منده عن عبد الرحمن بن عمرو بن رستة عن عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وقال
غريب تفرد به عن الثوري ابن مهدي
البادي بالسلام بري من الكبر بالكسر العظمة وفي رواية لابن منيع البادي
بالسلام اولى بالله ورسوله والمراد بهذا الحديث وما قبله من يلقى صاحبه
وهما سيان في الوصف بان لم يكن احدهما راكبا والاخر ماشيا او ماشيا
والاخر قاعدا الى غير ذلك والا فالراكب يبدا الماشي والماشي القاعد كما في
الحديث الاتي فلا تنافي بين الحديثين هب خط في الجامع عن ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه وفيه ابو الاحوص قال ابن معين ليس بشي اورده الذهبي
في الضعفا انتهى
البحر حقيقة الما الكثير المجتمع في فسحة من الارض سمي بحرا لعمقه واتساعه
ويطلق على الملح والعذب والمراد هنا الملح من جهنم كناية عن انه ينبغي
تجنبه ولا يلقي العاقل نفسه الى المهالك ولو قيمة امراه الاخطار
الاعمروين فالمقصد بالحديث تهويل شان البحر وتهويل خطر ركوبه [illegible]
راكبه متعرض للافات المتراكمة فان اخطاه ورطة جذبته اخرى بحالها

وكان

وكان الغرق رديف الحرق والحرق حليف الغرق والافات تسرع الى راكبه
كما يسرع اهلاك النار لمن لامسها ودنا منها ابو مسلم ابرهيم بن عبد
الله بن مسلم بن ماعز بن كثير الكشي الكجي بفتح الكاف وشد الجيم نسبة
الى الكج وهو الجص لانه كان يبني دارا بالبصرة وكان يقول هاتوا الكج واكثر
منه فلقب به لذلك وقيل له الكشي نسبة الى جده الاعلى ماعز بن كثير الحنفي
روى عنه القطيعي وغيره في سننه وكذا اورده احمد كما في الدرر ولعل
المصنف اغفله ذهولا ك هق من حديث ابي عاصم عن يحيى بن عمر صفوان بن
يعلى عن يعلى بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام ابن امية بضم
الهمزة وفتح الميم وشد التحتية التيمي المكي وهو يعلى بن منية بضم
الميم وسكون النون وفتح التحتية وهي امه من مسلمة الفتح شهد حنينا
والطائف وتبوك وكان جوادا خيرا قال في المهذب لا اعرف ابن يحيى
البحر الطهور ماؤه بفتح الطا البالغ في الطهارة قاله لما سالوه التوضي
بما البحر ولم يقل في جوابه نعم مع حصول الغرض به ليقرن الحكم بعلته
وهي الطهورية المتناهية في بابها ودفعا للتوهم حمل لفظة نعم على
الجواز وهذا وقع جوابا للسائل ومن جاله الكهال ما في البحر
وسعة تما قلت يخشى ان تطهر به عطشو فبين ان ذلك وصف لازم له
ولم يقل ماؤه الطهور لانه في هذا المقام اشد اهتماما بهذا الوصف
الذي اتصف به الما المجوز للوضو وهو الطهورية فالتطهير به حلال
صحيح كما عليه جمهور السلف والخلف وما نقل عن بعضهم من عدم الاجزا
به مزيف الحل ميتته اي الحلال كما في رواية سوالهم انما
عن ما البحر اجابهم عن مائه وطعامه لعلمه بانه قد يعوزهم الزاد
فيه كما يعوزهم الما فلما جمعتهم الحاجة انتظم الجواب بهما ثالثا لدا من
العرف وذلك من محاسن الفتوى بان ياتي باكثر مما يسال عنه تتميما
للفائدة وافادة لعلم اخر غير المسؤول عنه ويتاكد ذلك عند ظهور
الحاجة الى الحكم كما هنا لان من توقف في طهورية ما البحر يوشك العلم
بحل ميتته مع تقدم تحريم الميتة اشد توقفا قال البغوي وهذا
الحكم عام ان وليسا في مرتبة واحدة ولا خلاف في العموم في حل
ميتته لانه عام مستقل لا في معرض الجواب عن مسؤول عنه والثاني
ورد مبتدا بطريق الاستقلال في خلاف في عمومه عند القايسين
به ولو قيل في الاول ان السوال وقع وكون مائه طهورا يفيد الوضوء
وغيره فهو اعم من المسؤول عنه لكان له وجه ولفظ الميتة مضاف
الى البحر ولا يجوز حمله على يطلق ما يجوز اضافته اليه مما يطلق عليه
اسم الميتة وان كانت الاضافة تشابه حكم اللغة بل هو محمول

Copyright King Saud University